## 1. اتفاقيات بازل:

### 1.1 التعريف بلجنة بازل (Le comité de Bale)

تأسست لجنة بازل سنة 1974 من قبل الدول الصناعية العشر الكبرى (G10)، وذلك باقتراح من محافظ بنك انجلترا (Peter Cooke)، و قد جاء تأسيس هذه اللجنة في خضم حادثة إفلاس البنك الألماني هيرشتات (Herstatt)، و التي خلفت من ورائها أزمة في سوق الصرف. و قد كان الهدف من إنشاء لجنة بازل في ذلك الوقت هو المساهمة في صلابة النظام البنكي العالمي، وذلك من خلال الرفع من فعالية الرقابة التحوطية البنكية، و كذا تنسيق التعديل والإصلاح البنكي بين الدول الأعضاء. و على الرغم من أن معايير لجنة بازل غير ملزمة قانونيا في تطبيقها من قبل الدول الأعضاء، إلا أنه هناك اتفاق ضمني من قبل محافظي البنوك المركزية لهذه الدول على تبني نتائج الاتفاقات، و من ثم احترام المعايير التي تفرزها هذه الأخيرة من قبل المنظومات البنكية المحلية.

### 2.1 كرونولوجيا ظهور و تطور اتفاقيات بازل

#### 1.2.1 ظروف الخروج باتفاق بازل 1 و نتائجه

إن أول اتفاق لأعضاء لجنة بازل كان في سنة 1988، و قد انصب على تحديد نسبة سيولة البنوك في شكل نسبة دولية، و التي سميت آنذاك «Ratio de Cooke»، والتي كان الهدف من ورائها التحوط من أجل وقاية البنوك من مختلف صعوبات السيولة التي قد تواجهها.

$$\text{نسبة كوك(نسبة بازل 1)} = \frac{\text{الأموال المملوكة}}{\text{أخطار الإقراض}} > \%8$$

- الأموال المملوكة= رأس المال الأساس (Capital et réserves) +رأس المال المساند(Emprunts subordonnés)
- أخطار الإقراض = القروض الممنوحة (Crédits)+التوظيف (Les autres placements)

ما يجب التركيز عليه في هذا الصدد، هو أن الأخطار المعنية في اتفاق بازل 1 اقتصرت على أخطار الإقراض (Les risques de crédit).

و سريعا ما ظهر أن اتفاق بازل 1 ما هو إلا محطة واحدة من بين محطات موالية للتعديل والحوكمة البنكية، و من بين أهم أسباب محدودية اتفاق بازل 1 يمكن ذكر الأسباب التالية:

إن ترجيح الأخطار التي تكتنف منح القروض البنكية، كان محل جدل واسع في الزمان والمكان، وهو ما أنذر بتطور الأخطار و توسعها و من ثم تغير قاعدة الترجيح.

كما شهدت سنوات التسعينات بروز منتجات مالية مبتكرة، ربما أهمها الأصول المالية خارج ميزانية البنك، ولاسيما منها المنتجات المشتقة (Les produits dérivés) و هو ما تم استدراكه ومعالجته سنة 1996 انطلاقا من التعديل الذي أجري على اتفاق سنة 1988، عبر إلزام البنوك الأخذ بعين الاعتبار أخطار السوق: خطر معدل الفائدة، خطر الصرف، خطر الأسهم و خطر المواد الأولية؛ بالإضافة إلى الأخطار الناتجة عن المنتجات المالية المبتكرة في ذلك الوقت.

**2.2.1 ظروف الخروج باتفاق بازل 2 و نتائجه**

لقد تم عقد اتفاق بازل 2 سنة 2004، و ذلك بهدف وضع أطر جديدة لتسيير الأخطار البنكية،وبغرض إضافة أخطار أخرى لم تأخذ في الحسبان آنفا مثل:

- **خطر السوق (Le risque du marché):** عبارة عن خطر خارجي عن المؤسسة البنكية، و الذي يستدعي استعمال نماذج رياضية وإحصائية، و ذلك بغرض التنبؤ بهذا النوع من الأخطار في كنف الخصائص التي تميز السوق البنكي في دولة ما عن الدول الأخرى.
- **الخطر العملياتي أو التشغيلي (Le risque opérationnel):** عبارة عن خطر داخلي مرتبط بإستراتيجية المؤسسة البنكية و أهدافها من جهة، و من جهة أخرى له علاقة وثيقة بالسياسات و الوسائل المطبقة لتحقيق أهداف المؤسسة البنكية. ويضاف إليها بعض الأخطار المرتبطة بالتصرفات المنعزلة و الذهنيات الضيقة غير المشروعة لبعض مسيري هذه المؤسسات البنكية.

و من ثم أصبحت نسبة اتفاق بازل 2 أو ما أصطلح عليه بنسبة ماك دوناف ( Ratio de Mc Donough) كما يلي:

$$\text{نسبة ماك دوناف } \left(\text{نسبة بازل } \mathbf{2}\right) = \frac{\text{الأموال المملوكة}}{\text{خطر الإقراض + الخطر العملياتي+ خطر السوق}} > \mathbf{8\%}$$

**3.2.1 ظروف الخروج باتفاق بازل 3 و نتائجه**

خلافا لكل التوقعات، فإن الأزمة المالية لسنة 2008 جاءت معاكسة لكل التدابير المتخذة للتحوط البنكي، و ذلك بسبب التوسع في التعامل بالمنتجات المالية المبتكرة مرتفعة الأخطار. إن

محدودية التدابير المتخذة في اتفاق بازل 2، قد دفعت الدول الأعضاء إلى ضرورة بلورة اتفاق جديد يكفل احتواء التطورات الجديدة، و هو ما تجسد فعلا في اتفاق بازل 3.

و من بين أهم الإجراءات التي جاء به اتفاق بازل3:

**أ. تعزيز دور الأموال المملوكة في تغطية الأخطار (Renforcement des fonds propres)**

من بين ما تم الاتفاق عليه في بازل 3 هو تعزيز حجم الأموال المملوكة القاعدية من النوع الأول (Tiers one) و رفعها إلى نسبة 7% بعدما كانت 2% في اتفاق بازل 2، بالإضافة إلى تكوين احتياطي من الأموال المملوكة لا يقل عن نسبة2.5%بغرض تغطية الأخطار الحلقية (Procyclique)، هذه الأخيرة التي تظهر عموما حالة التحول من مرحلة الرواج إلى مرحلة الانكماش.

**ب. استحداث نسب السيولة (Instauration des ratios de liquidité)**

لقد أكدت اتفاقيات بازل مرة أخرى على فعالية نسب السيولة، و التي تحاكي الصعوبات والأزمات (Stress test) التي قد تؤثر على البنك أو السوق البنكي على المدى القصير والمتوسط.

**2. الإطار العام لمبادئ الرقابة البنكية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل:**

تعد المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وفق لجنة بازل، إطار عمل للحد الأدنى من معايير الممارسات الرقابية السليمة، وهي قابلة للتطبيق عالميا. وقد أصدرت اللجنة المبادئ الأساسية كمساهمة منها في تقوية النظام المالي العالمي. وقد تم إصدار هذه المبادئ أول مرة في عام 1997. وتستخدمها الدول كمؤشر لتقييم جودة أنظمتها الرقابية، وتحديد الاحتياجات المستقبلية للارتقاء بممارسات الرقابة السليمة.

نقحت هذه المبادئ الأساسية من قبل اللجنة آخر مرة في أكتوبر 2006. أعلنت اللجنة في تقريرها الصادر في أكتوبر 2010 والمرسل إلى مجموعة دول العشرين (G20) عن خطتها لتنقيح هذه المبادئ الأساسية، وفي مارس 2011 فوضت اللجنة "مجموعة المبادئ الأساسية" بتنقيح المبادئ وتحديثها بهدف ضمان استمرار ملائمة هذه المبادئ الأساسية لتعزيز الرقابة المصرفية الفعالة، في جميع الدول، في كل الأوقات والبيئات المتغيرة.

وعليه، حسب منهجية الهيكل المنقح فقد تم إعادة تنظيم المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة البالغ عددها 29 مبدأ (بعدما كان عددها 25 مبدأ)؛ مقسمة من 1 إلى 13 تتعلق **بالسلطات الرقابية، المسؤوليات والصلاحيات والمهام الرقابية**، أما المبادئ من 14 إلى 29 فتغطي **الأنظمة الاحترازية والمتطلبات**، والتي تؤكد على أهمية الحوكمة الجيدة للشركات، إدارة المخاطر بالإضافة إلى الالتزام بالمعايير الرقابية. ويوضح إعادة الترتيب وفق المنهجية المنقحة الفرق بين ما تقوم به السلطات الرقابية نفسها، وبين ما تتوقعه من التزام المصارف.

**جدول رقم (2): مقارنة بين النسخة المنقحة ونسخة عام 2006 للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة**

| الهيكل المنقح | هيكل عام 2006 |
|---|---|
| **السلطات الرقابية، المسؤوليات والصلاحيات والمهام الرقابية** | |
| المبدأ الأساسي 1: المسؤوليات، الأهداف والصلاحيات | المبدأ الأساسي 1: الأهداف والاستقلالية والصلاحيات والشفافية والتعاون |
| المبدأ الأساسي 2: الاستقلالية والمساءلة وتوفير الموارد والحماية القانونية للمراقبين | |
| المبدأ الأساسي 3: التعاون والتنسيق | |
| المبدأ الأساسي 4: الأنشطة المسموح بها | المبدأ الأساسي 2: الأنشطة المسموح بها |
| المبدأ الأساسي 5: معايير الترخيص | المبدأ الأساسي 3: معايير الترخيص |
| المبدأ الأساسي 6: نقل ملكية كبيرة | المبدأ الأساسي 4: نقل ملكية كبيرة |
| المبدأ الأساسي 7: الاستحواذات الكبيرة | المبدأ الأساسي 5: الاستحواذات الكبيرة |
| المبدأ الأساسي 8: أساليب الرقابة | المبدأ الأساسي 19: أساليب الرقابة |
| المبدأ الأساسي 9: أدوات وآليات الرقابة | المبدأ الأساسي 20: آليات الرقابة |
| المبدأ الأساسي 10: التقارير الرقابية | المبدأ الأساسي 21: التقارير الرقابية |
| المبدأ الأساسي 11: الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الرقابية | المبدأ الأساسي 23: الصلاحيات التصحيحية والعلاجية للسلطات الرقابية |
| المبدأ الأساسي 12: الرقابة المجمعة | المبدأ الأساسي 24: الرقابة المجمعة |
| المبدأ الأساسي 13: العلاقات بين السلطتين الرقابيتين الأم والمستضيفة | المبدأ الأساسي 25: العلاقات بين السلطتين الرقابيتين الأم والمستضيفة |
| **الأنظمة الاحترازية والمتطلبات** | |
| المبدأ الأساسي 14: حوكمة الشركات | |
| المبدأ الأساسي 15: عملية إدارة المخاطر | المبدأ الأساسي 7: عملية إدارة المخاطر |

| | |
|---|---|
| المبدأ الأساسي 16: كفاية رأس المال | المبدأ الأساسي 6: كفاية رأس المال |
| المبدأ الأساسي 17: مخاطر الائتمان | المبدأ الأساسي 8: مخاطر الائتمان |
| المبدأ الأساسي 18: أصول بشأنها ملاحظات، المخصصات والاحتياطات | المبدأ الأساسي 9: أصول بشأنها ملاحظات، المخصصات والاحتياطات |
| المبدأ الأساسي 19: مخاطر التركز وحدود التعرضات الكبيرة | المبدأ الأساسي 10: حدود التعرضات الكبيرة |
| المبدأ الأساسي 20: العمليات مع أطراف ذات صلة | المبدأ الأساسي 11: التعرضات مع أطراف ذات صلة |
| المبدأ الأساسي 21: مخاطر البلدان ومخاطر التحويل | المبدأ الأساسي 12: مخاطر البلدان ومخاطر التحويل |
| المبدأ الأساسي 22: مخاطر السوق | المبدأ الأساسي 13: مخاطر السوق |
| المبدأ الأساسي 23: مخاطر أسعار الفائدة في سجلات المصرف | المبدأ الأساسي 16: مخاطر أسعار الفائدة في سجلات المصرف |
| المبدأ الأساسي 24: مخاطر السيولة | المبدأ الأساسي 14: مخاطر السيولة |
| المبدأ الأساسي 25: المخاطر التشغيلية | المبدأ الأساسي 15: المخاطر التشغيلية |
| المبدأ الأساسي 26: التدقيق والرقابة الداخلية | المبدأ الأساسي 17: التدقيق والرقابة الداخلية |
| المبدأ الأساسي 27: التقارير المالية والتدقيق الخارجي | المبدأ الأساسي 22: المحاسبة والإفصاح |
| المبدأ الأساسي 28: الإفصاح والشفافية | |
| المبدأ الأساسي29: إساءة استخدام الخدمات المالية | المبدأ الأساسي 18: إساءة استخدام الخدمات المالية |

**3. الإطار العام لمبادئ شفافية البنوك الصادرة عن لجنة بازل:**

إن لجنة بازل مقتنعة بأن الشفافية توفر مزايا كبيرة من وجهة نظر تحوطية، ومن منظور الاستقرار المالي للبنوك. ولذلك فهي تشجع السلطات الرقابية التي تشرف على سير عمل البنوك على تركيز جهودها في تعزيز الاتصالات المالية، المستمرة، ذات الجودة العالية وبأسعار معقولة. وعليه يكمن هذا الدور في:

- **دور السلطات الرقابية في وضع معايير وممارسات الإفصاح والتأثير عليها؛**
- **إفصاح السلطات الرقابية عن المعلومات الخاصة بالبنوك؛**
- **مراجعة السلطات الرقابية لمدى الامتثال لمعايير الإفصاح.**

**الخصائص النوعية للمعلومة الشفافة:**

- **الوضوح والفهم**(Comprehensiveness)؛
- **الملائمة ودقة التوقيت** (Relevance and timeliness)؛
- **الترابطية** (Reliability)؛
- **إمكانية المقارنة** (Comparability)؛

- **المادية أو ملموسة**(Materiality).

**توصيات تعزيز شفافية البنك:**

- **الأداء المالي** (Financial performance)؛
- **الوضعية المالية** (Financial position)؛
- **استراتيجيات وطرق تسيير المخاطر** (Risk management strategies and practices)؛
- **مواجه المخاطر** (Risk exposures)؛
- **الاتفاقيات المحاسبية** (Accounting policies)؛
- **المعطيات الأساسية حول النشاط، التسيير وحوكمة الشركات** ( Basic business, management and corporate governance information).